

كشف الخفاء

1022 - تنكح المرأة لمالها وجمالها وحسبها ودينها فاطفر بذات الدين تربت يداك .
متفق عليه عن أبي هريرة وفي الجامع الصغير معزو للشيخين وأبي داود والنسائي وابن ماجه
بلفظ تنكح المرأة لأربع : لمالها وحسبها ولجمالها ولدينها فاطفر بذات الدين تربت يداك
وقال النجم وعند مسلم عن جابر أن المرأة تنكح على دينها ومالها وجمالها فعليك بذات
الدين تربت يداك .
ورواه ابن حبان والحاكم عن أبي سعيد تنكح المرأة على إحدى ثلاث : جمالها ودينها وخلقها
فعليك بذات الدين والخلق .
ورواه ابن أبي الدنيا والبخاري وابن ماجه عن ابن عمر لا تنكحوا النساء لحسنهن فلعله
يرديهن ولا لمالهن فلعله يطغيهن وانكحوهن للدين ولأمة سوداء خرقاء ذات دين أفضل